

٤٠٤
٤٠٤
٤٠٤

السيدة الدكتورة / نجوى جابر شحاتة
رئيس الإدارة المركزية للسياسات وإجراءات
مصلحة الجمارك
تحية طيبة وبعد،،،

في الإشارة إلى كتاب سيادتكم المؤرخ ٢٠٢٢/١٢/٢ بشأن طلب موافقتكم بالرأي حيال ما ورد بكتاب السيد اللواء د / رئيس الإدارة المركزية لحدائق الحيوان والحياة البرية رقم ٨٥٨ بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٨ بشأن طلب احكام الرقابة على حظر دخول فصيلة القروذ عبر الحدود وكذا عدم السماح بحالات الترانزيت لهذه الفصيلة ، وذلك في ظل الموقف الوبائي العالمي لانتشار مرض جدري القروذ في بعض بلدان العالم وتوجهات الدولة للإعلان حالة الاستعداد القصوى لمواجهة هذا الفيروس ومنع دخوله وانتشاره داخل مصر ، والمنتهى إلى انه قد تم اعلان الكتاب المشار اليه على المناطق الجمركية وذلك على النحو الوارد تفصيلاً على النحو الوارد بكتاب سيادتكم المشار اليه .

وفي ضوء ما تبين من الرجوع إلى التذييلات الخاصة بمصلحة الجمارك والمعمول بها حالياً للأصناف المشار إليها من انه يشترط لاستيرادها الحصول على موافقة مسبقة من الادارة المركزية للحجر البيطري.

أتشرف بالإحاطة انه لا يوجد ما يحول دون تنفيذ ما ورد بكتاب السيد اللواء د / رئيس الإدارة المركزية لحدائق الحيوان والحياة البرية المشار اليه من طلب إحكام الرقابة على حظر دخول فصيلة القروذ للأسباب الموضحة بعاليه ، وهو ما يتماشى مع الاشتراطات المعمول بها حالياً بمصلحة الجمارك في هذا الخصوص على النحو المشار اليه .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

وكيل الوزارة
رئيس الإدارة المركزية للتصدير والاستيراد
مع كاهن
" أحمد رفعت العسقلاني "

تحريراً في: ٤/١١/٢٠٢٣
عاصم كاشف



مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات
الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة بحوث التشريعات الرقابية



منشور إستيراد رقابي رقم (٤) لسنة ٢٠٢٣

~~~~~

إشارة إلى :-

- \* قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ولانحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ .
- \* قانون الإستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولانحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما .
- \* قانون الزراعة رقم ١٩٦٦/٥٣ وتعديلاته والتعليقات الصادرة تباعاً في هذا الشأن .

إلحاقى :-

- \* منشور مشترك إستيراد رقم ١١٩ وتصدير رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٩ .
- \* منشور إستيراد رقم ٤٨ وتصدير رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٦ .
- \* منشور إستيراد رقابي رقم ٤٥ لسنة ٢٠٢١ .

يراعى إتباع ما يلي ،،،

\* يطبق كتاب السيد الأستاذ / وكيل أول الوزارة رئيس الإدارة المركزية للتصدير والإستيراد رقم ٧٦ بتاريخ ٢٠٢٣/١/٤ بخصوص كتاب السيد اللواء/ رئيس الإدارة المركزية لحدائق الحيوان والحياة البرية والمتضمن حظر دخول فصيلة القروذ وكذا عدم السماح بحالات الترانزيت لهذه الفصيلة وذلك في ظل الموقف الوبائي العالمي لانتشار مرض جدري القروذ وذلك على النحو الموضح بعاليه وخلفه .  
للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة .....

رئيس الادارة المركزية  
للسياسات والإجراءات الجمركية

مدير عام الإدارة العامة  
للسياسات والإجراءات الجمركية

مدير إدارة التشريعات  
الرقابية

رئيس قسم  
إبراهيم  
٢٠٢٣/١١/٤

د نجوى جابر شحاتة

د عاصم الكاشف

فؤاد السيد محمد

د. السيد الامتطاء / الشعاع ختوري

الموقف ١٤  
٢٠٢٢



١٤  
٢٠٢٢

السيد الامتطاء / الشعاع ختوري

رئيس مصلحة الجمارك المصرية

تحية طيبة وبعد..

٨٥٨  
٢٠٢٢ ٧ ١٨

١  
٢٠٢٢ ١٧ ١٤

ندتمر هذه الفرصة ليعبر لمساعدتكم عن كامل احترامنا وتقديرنا لمهنتكم الخيرة

نظرا للموقف الوبائي العالمي لانتشار مرض جدري القروذ في بعض بلدان العالم وتوجيهات الدولة لإعلان حالة الاستعداد القصوى لمواجهة هذا الفيروس ومنع دخوله وانتشاره داخل جمهورية مصر العربية خاصة مع حدود مصر المفتوحة برها وجويا وبحريا.

فقد تم العرض على الهيئة الإدارية لتنفيذ إتفاقية سايتس الدولية التابعة لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي رقم (١٣٧) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٣٠ وقد قررت الهيئة التنسيق مع مصلحة الجمارك رئاسة سيادتكم لتفضل بالنظر في إحكام الرقابة على حظر دخول هذه الفصائل عبر الحدود المصرية برا وبحرا وجوا وكذا عدم السماح بحالات الترانزيت لهذه الفصيلة.

متمنين مزيد من التعاون وفنكمو الله لما فيه خير بلدنا العريقة مصر حفظها الله.

ولمساعدتكم جزيل الشكر..

٢٠٢٢ ١٧ ١٤

٢٠٢٢ ١٧ ١٤

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافز الاحترام والتقدير..

٢٠٢٢ ١٧ ١٤

٢٠٢٢ ١٧ ١٤

رئيس الإدارة المركزية  
لحدائق الحيوان والحياة البرية


ورئيس الهيئة الادارية لتنفيذ  
اتفاقية سايتس

لواء د. / محمد رجاني



مدير عام الإدارة العامة للحفاظ على  
الحياة البرية

د/ ماجدة شكري



ع.ف سياسة والإجراءات  
ع.ف مع المحللات  
٢٠٢٣

السيدة الدكتورة / نجوى جابر شحاتة  
رئيس الإدارة المركزية للسياسات وإجراءات  
مصلحة الجمارك

١٢ السيدات  
٢٠٢٣

تحية طيبة وبعد،،،

فيالإشارة الى كتاب سيادتكم المؤرخ ٢٠٢٢/١/٢ بشأن طلب موافاتكم بالرأي حيال ما ورد بكتاب السيد اللواء د / رئيس الإدارة المركزية لحدائق الحيوان والحياة البرية رقم ٨٥٨ بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٨ بشأن طلب احكام الرقابة على حظر دخول فصيلة القروود عبر الحدود وكذا عدم السماح بحالات الترانزيت لهذه الفصيلة ، وذلك في ظل الموقف الوبائي العالمي لانتشار مرض جذري القروود في بعض بلدان العالم وتوجيهات الدولة للإعلان حالة الاستعداد القصوى لمواجهة هذا الفيروس ومنع دخوله وانتشاره داخل مصر ، والمنتهى الى انه قد تم اعلان الكتاب المشار اليه على المناطق الجمركية وذلك على النحو الوارد تفصيلاً على النحو الوارد بكتاب سيادتكم المشار اليه .

وفي ضوء ما تبين من الرجوع الى التذييلات الخاصة بمصلحة الجمارك والمعمول بها حالياً للأصناف المشار اليها من انه يشترط لاستيرادها الحصول على موافقة مسبقة من الادارة المركزية للحجر البيطري.

أتشرف بالإحاطة انه لا يوجد ما يحول دون تنفيذ ما ورد بكتاب السيد اللواء د / رئيس الإدارة المركزية لحدائق الحيوان والحياة البرية المشار اليه من طلب احكام الرقابة على حظر دخول فصيلة القروود للأسباب الموضحة بهاليه ، وهو ما يتماشى مع الاشتراطات المعمول بها حالياً بمصلحة الجمارك في هذا الخصوص على النحو المشار اليه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

وكيل الوزارة

رئيس الإدارة المركزية للتصدير والاستيراد

ع.ف  
٢٠٢٣

" أحمد رفعت العسقلاني "

تحريراً في ٢٠٢٣/١/١١

ع.ف  
٢٠٢٣

